في ملتقى بجامعة الأمير عبد القادر حول تأثيرات كورونا

دعوة لإصدار قانون لنسيير حالان الطوارئ الصحية

دعا أمس مختصون هي القانون و الشريعة في ملتقي وطني حول تأثير الجائحة على النظام القانوني في الجزائر ، احتضنته جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة ، إلى سن قانون شامل لحالة الطوارئ الصحية و القوة القاهرة لتنظيم مناحي الحياة، كنمط العمل عن بعد و المواعيد الإجرائية، مشيرين إلى أن بعض القوانين ، كالقانون المدني، لا تنص على وقف هذه المواعيد بسبب القوة القاهرة، إذ تنجر عن ذلك آثار وخيمة على المواطن.

> فقد طرح الملتقى إشكالية التوفيق بين سن الراسيم و اتخباذ الإجبراءات الاحترازية. للحد من تفشي الوباء من جهة، و حماية حقموق الأفسراد والمصالح الاجتماعيمة و الاقتصادية من جهمة أخرى، في ظل إغفال للشمرع الجزائسري وضمع قوانسين متعلقة بحالات الطوارئ الصحيمة، حيث تطرقت الدكتسورة زهرة بن عبيد القيادر، أستاذة الحقسوق، في مداخلتها الموسومة بـ وحماية مواعيمة السقموط في ظل جائعية كوفيد 19»، و همي عبدارة عمن مواعيمد يضعها للشمرع لمارسة حقوق أو رخص معينة، موضعة بأن هذه المواعيد تأثيرت في ظمل جائحة كوروناه بسبب توقف عديد الوظائمة و الأنشطة، حيث حباول المشرع الجزائسري التصدي، حسبها، لها إذ يترتب عليها ضياع حقوق الأفراد

وأصمدرت وزارة العدل تعليمة للجهات القضائية بضرورة تنظيم نص المادة 322 من قانون الإجسراءات المدنية، و التي نصت على وقف المواعيد الإجرائية في حالمة القوة القاهرة، إذ اعشبرت الوزارة أزمة كورونا قسوة قاهرة، لكن تطبيسق هذه المادة يستدعس، على حد قولها، تقدم الشخص في الأجال الخاصة بالخصوصة القضائية، بطلب لرئيس المحكمة لوقف هذه الواعيد الإجرائية، و هو حل وقشى قد تترتب عليه أثار وخيمة، خاصة عند تراكم عدد الطلبات أمام رئاسة المحكمة، و بالتالي الفصل فيها يؤثر على حقوق المتقاضين.

و شددت المتدخلة على ضرورة وضع منظومة قانونية شاملة للتصدي لهذه المسألمة في مختلف القوانمين، و ليس في



قانسون الإجسراءات المدنيسة و الإداريسة و قانون الإجراءات الجزائية فقط، لأن مواعيد السقوط موجودة في كل القوانين، مشيرة إلى أن هناك مواعيد كشيرة أغفلها المشرع، و لم يعالجها، بموجب التعليمات الصادرة في أزمية كوفيد 19، إذ لم تنصب القوانين الموضوعية عن القوة القاهرة كسبب لوقف هذه المواعيد، و كذلك غيباب نصوص قانونية تتحدث عن ذلك في القانون المدني، ما سيجعل المواطن بعساتي، خاصة في حال تعنت الإدارة وتمسكها بالمواعيد فيسا تناولت الدكتورة ليلي بعتاش، مختصة في قانون الأعمال، الإشكالات القانونية للعمل عسن بعد في ظل جائحة كورونا، مؤكدة بأن الجائحة كأن لها فضل كبير في إبراز هذا المسازل، و يُعتبر كإطار قاتوني للعمل عن

النمط من العمل السدى برز في الجزائر مع الشورة المعلوماتية، غير أنه لم يتم العمل به على المسموي الوطنسي، و فرضته الأزمة الصحيمة ليصبع ضرورينا، في المقابل لم يشرع المشرع الجزائري هذا النمط، و بالنظر في قانسون العمل الجزائسري و بالضبط في قائسون (11/90 المنظم لعلاقسات العمل، لا توجد مادة قانونية تتحدث عنه، و تمت كورونا و مكافعت، و الذي تم من خلاله الإشارة في أحد مواد القانون السابق ذكره ، للعمل في المنازل فقط، فيما أغفل المشرع تعريف العمل عن بعد، مؤكدة بأننا أصبحنا أمام حثمية تنظيمه في إطار قانوني، إذ يتم الاعتساد ظرفيا، على المرسوم التنفيذي رقم 474/97 الندى يتحدث عن عسل

بعمد في الجزائر، في انتظمار صدور قانون

يضبط النظام وينظم الإطار المهني الجديد

و أفدادت المتدخلية بأن المشسرع الجزائري و

لتجنب توقف الحيساة العملية خلال الجائحة

أصدر عدة مراسيم تنفيذينة، ذكرت

منها المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم

20/69، المسؤرخ في 21 مارسس 2020 ،

و المتعلمة بالتدابير الوقائيمة لانتشار وباء

حث الإدارات و المؤسسات العمومية،

على اتخاذ إجراء من شأته تشجيع العامل

على العمل عمن بعد، في إطار ما يفرضه

القانون بهذا الشأن موضعة بأن الجامعات

الجزائرية كانت سباقة في تبنسي هذا

النمط من العمل، من خلال تطبيق تعليمة وزارة التعليم العالي.

و طرحت الدكتمورة بعتائس في ختمام مداخلتها سلبيات هذا النصط الجديد من العمل المتعلق أساسا بكيفية منابعة العمال عمن بعد، و كيف بارس رب العمل حقه في الرقابة عن بعد، في ظل تعذر الرقابة أو التبعيسة التقليدية النسى يفرضها ألحضور الفعلى، مشيرة إلى أن هشاك مجموعة من الفقها، دعوا إلى ضرورة التخفيف من همذه التبعية، بفرض رقابمة الكترونية مخففة، غير أن الكثيريسن اعتبرها مصدر إزعساج للعامس الأنسه يظل تحست المراقبة، حنسي في ممارسة حيات الخاصة، ليقترح مجدداً مختصون تبعية أخف لرب العمل، و همي محاسبة العامل على مما قدمه و مدى تنفيذه للمهام الموكلة له فقط، دون التدخل في حيات الخاصة أو التسبب في إحراجه، مضيفة بسأن المشسرع الجزائسري تبنى هذا النصط ،غير أنه لم يقني: أي لم يوضع في إطار قائسوني، لتنظيم هذا النمط الجديد من

من جهتها قدمت الدكتورة ليندة بومحراث، المتخصصة في الشريعة و القانون، مداخلة حول بطاقات الدفع الإلكتروني و فعاليتها في الحدمن تأثير جائحة كورونا، مؤكدة بأنها سهلت عديمد مناحي الحياة، كتسديد الفواتير و التسوق الإلكتروني بعد أن كان الفرد الجزائري لا يشق في استعمالها، مقرة بأتها ساهمت في تخفيف الضغط على مراكز البريد و تفعيل التجارة الإلكترونية .

العمل للحفاظ على حقوق العامل و رب

أسماء يوقرن